الإمام الشافعي بين مدرستي الرأي والحديث

Al-Emam Al Shafi'i between the Two Schools of Opinion and Al-hadith

خالد عبد الجابر الصليبي*

الملخص

عالج هذا البحث ظاهرة من ظواهر الفقه الإسلامي، وهي نشأة مدرستي الرأي والحديث، وقد بين الباحث في المطلب التمهيدي لمحة تاريخية عن أسباب ظهور المدارس والمذاهب الفقهية في تاريخ التشريع الإسلامي، في حين عرض في المبحث الأول عوامل نشأة مدرستي الرأي والحديث وخصائصهما الفقهية، وركز المبحث الثاني الضوء على دور الإمام الشافعي في التوفيق بين مدرسة أهل الرأي ومدرسة أهل الحديث، وجسر الهوة بين آراء الفريقين، وتضييق الخلاف بينهما، مما أدى إلى استفادة كل فريق من تجارب الفريق الآخر، وذلك بلا شك كان له أعمق الأثر في تجدد الفقه الإسلامي ورقيه وازدهاره. وقد أظهر البحث مدى عظمة العالم المطلبي الجليل المشهور بالإمام الشافعي، وعلو شأنه في الفقه وأصوله.

الكلمات الدالة: الإمام الشافعي، مدرسة الرأي، مدرسة الحديث.

Abstract

This research deals with a phenomenon of Islamic jurisprudence, which is the birth of the schools of opinion and hadith. The researcher in the introduction provides a historical account on the main reasons of the emergence of Figh Schools and Approaches in the Islamic legislative system. In the first part, the researcher highlights the factors that led to the emergence of Schools of Opinion and Al-hadith together with their distinctive characteristics. The second parts sheds light on the role of Imam Al-Shafi'i in reconciling between the school of the people of opinion and the school of the people of hadith, bridging the gap between the opinions of the two groups, and narrowing the difference between them, which led to each team benefiting from the experiences of the other, and that undoubtedly had the most profound impact on the renewal, advancement and prosperity of Islamic jurisprudence. The research has shown the extent of the greatness of the prominent, famous scholar: Imam Al-Shafi'i, and his superiority in jurisprudence and its origins.

Keywords Imam Al-Shafi'I, Opinion School, Al-Hadith School.

* **كلية الشريعة والقانون، الجامعة الإسلامية بغزة، فلسطين.** **تاريخ استلام البحث 25 /2021/1 وتاريخ قبوله 2021/6/27**

DOI:10.15849/ZUJJLS.210730.10

©جميع الحقوق محفوظة،عمادة البحث العلمي/ جامعة الزيتونة الاردنية 2021

المقدمة

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، محمد بن عبد الله، خاتم الأنبِياء والمرسلين، وبعد؛ فقد جاء الدين الإسلامي العظيم ليكون منهج حياة، فيدير حركة الإنسان وفق التكاليف الشرعية على أسس ثابتة، ولينظم علاقة المسلم مع ربه، ومع نفسه، وأفراد أسرته، وكذلك مع أخيه المسلم، ويضبط معاملات المسلمين الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، وغيرها، ثم حرص الشرع الإسلامي الحكيم أيضاً على تنظيم علاقة المسلمين مع غيرهم من الملل الأخرى.

ولا يخفى على كل ناظر أن الله جل جلاله أنزل كتابه الكريم على عباده المؤمنين ليعالج كل ما يحتاجونه من قضايا وفق قواعد عامة تحدد ذلك المنهج، قال تعالى: "الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا".[1] وهذا الكتاب الخالد بين النبي –صلى الله عليه وسلم– مجمله وقيد مطلقه، كما قام بوحي من الله –عز وجل– بإقرار بعض القواعد العامة ليكتمل بناء الصرح الإسلامي، وليرفع على دعائمه الراسخة.

ولقد تفاوت فهم صحابة رسول الله –صلى الله عليه وسلم– لما بين أيديهم من نصوص ومنقولات، كما اختلف منهجهم في التعامل معها، فمنهم من وقف عند ظواهر هذه النصوص، ومنهم من تجاوز هذه الظواهر، فأنعم النظر في معانيها، ومقاصدها، وخاض في مواطنها لاستخراج الأحكام الشرعية اللازمة لمعالجة النوازل المتجددة في كل زمان ومكان.

وقد كان لكل منهج أتباعه ومؤيدوه، ومن هؤلاء الأتباع من غالى في منهجه، وتعصب له، وذهب به إلى أبعد مما تحتمله قواعد العقل السليم ونصوص الشرع الحكيم، فنجد من أصحاب الحديث من تحجر عقله بشكل يؤدي إلى وجود قصور في الفقه، ومن أصحاب الرأي من توسع فيه حتى ابتعد عن قواعد الإسلام وآدابه.

ووصل بالجميع التعصب إلى أن يعيب كل فريق على الآخر منهجه؛ لا بل منهم من طغى فهاجم مخالفه، ونعته بأوصاف ما تليق به أن ينعت بها أخاه المسلم، ولكن الله –سبحانه وتعالى– سخر لهذه الأمة من يلم شملها، ويوحد كلمتها ويوفق بين آراء أئمتها؛ لئلا يتنازعوا فتذهب علومهم وتندرس رسومهم، ولقد كان من هؤلاء الجهابذة الأفذاذ الإمام الجليل محمد بن إدريس الشافعي إمام الأئمة وحجة هذه الأمة، ذو الأثر العميق في التوفيق بين مدرستي الرأي والحديث وتقليص الفجوة بينهما، فجزاه الله عن المسلمين كل خير وأسكنه جنة الفردوس.

لذلك أحببت أن أكتب في الموضوع الموسوم: الإمام الشافعي بين مدرستي الرأي والحديث؛ لأسلط الضوء فيه على الدور العظيم لهذا العالم القرشي الذي ناصر الحديث وأظهر جلالة قدره في علوم الشريعة وفقه اللغة، ودقة إبداعه في تجديد صوغ الفقه الإسلامي وإتقان ضبط أصوله.

وإنني إذ أقدم هذا العمل المتواضع لأبناء أمتنا خدمة للشريعة الإسلامية، فقد قصدت به رضا الله تعالى ووجهه الكريم؛ فإن وفقت فيه فلله الحمد على توفيقه، وإن كانت الأخرى فحسبي أنني اجتهدت، ولا حول ولا قوة إلا بالله، عليه توكلت وإليه أنبت وإليه المصير، وهو حسبي ونعم النصير، **وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.**

[1] سورة المائدة، الآية: 3.

©جميع الحقوق محفوظة،عمادة البحث العلمي/ جامعة الزيتونة الاردنية 2021

أهمية البحث:

تتمثل أهمية موضوع البحث على النحو الآتي:

1. العناية باجتهاد العالم الجليل الإمام الشافعي –رحمه الله– فركز البحث الضوء على دور من أهم أدواره في تطوير الفقه الإسلامي.
2. أهمية القضية التي عالجها البحث، وهي أثر كل من النص والرأي في الفقه الإسلامي، وضرورة التوفيق بينهما.

طبيعة موضوع البحث:

إن موضوع البحث يؤرخ لظاهرة مهمة أثرت في الفقه الإسلامي وأثره، ويقوم على تحليل هذه الظاهرة، مسلطا الضوء على تأثير الإمام الشافعي –رحمه الله– فيها، ودوره في معالجة سلبياتها، وتطوير إيجابياتها، والتوفيق بين أطرافها، واستخراج قانون كلي مطرد يرجع إليه في معرفة مراتب الشرع.

مشكلة البحث:

يتناول البحث إشكالية مهمة ويجيب عن سؤال رئيس يتمثل في الآتي:

هل للإمام الشافعي دور في التوفيق بين مدرستي الرأي والحديث؟

ويتفرع عن هذا السؤال جملة من الأسئلة الفرعية هي:

- ما ترجمة الإمام الشافعي؟
- ما هي أسباب ظهور مدرستي الحديث والرأي؟
- ما هو دور الإمام الشافعي في التوفيق بين مدرستي الحديث والرأي؟

منهج البحث:

اعتمدت في بحثي هذا المنهج الوصـــفي التحليلي؛ لأنه المنهج العلمي الملائم لطبيعة البحث؛ حيث جمعت المادة العلمية من مظانها، وهي مراجع الفقه وأصوله، ووصفها وتحليلها؛ للوصول إلى النتائج.

أهداف البحث:

يستشرف البحث تحقيق عدة أهداف، أهمها:

1. بيان دور الإمام الشافعي في تطوير الفقه الإسلامي والرقي به.
2. إبراز جهده في جسر الهوة بين فقهاء مدرستي الرأي والحديث، والعمل على تقريب وجهات النظر بينهما؛ مما أسهم في استفادة كل طرف من مميزات الطرف الآخر.
3. إظهار عبقرية الإمام الشافعي، وعلو شأنه في تقرير الأصول وتقييد القواعد وبناء الفروع الفقهية عليها.

خطة البحث:

لقد وقع موضوع البحث في مقدمة، ومطلب تمهيدي، ومبحثين، وخاتمة اشتملت على أهم النتائج والتوصيات.

فأما المقدمة فقد ذكر الباحث فيها أهمية الموضوع، وطبيعته، وأهدافه، وخطته، وأما مباحثه فجاءت على النحو الآتي:

©جميع الحقوق محفوظة،عمادة البحث العلمي/ جامعة الزيتونة الاردنية 2021

المطلب التمهيدي: ويتكون من فرعين:

الفرع الأول: الإمام الشافعي حياته، ونشأته

الفرع الثاني: أسباب ظهور المذاهب الفقهية في تاريخ التشريع الإسلامي

المبحث الأول: عوامل نشأة مدرستي الرأي والحديث، وخصائصهما.

المبحث الثاني: دور الإمام الشافعي في التوفيق بين مدرستي الرأي والحديث.

المطلب التمهيدي

الفرع الأول

نسب الإمام الشافعي وشيوخه

أولا: نسبه: محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن السائب بن عبيد بن عبد يزيد بن هاشم بن المطلب بن عبد مناف بن قصي بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب.

ثانيا: مولده ونشأته: ولد الإمام بغزة سنة خمسين ومائة، ومات أبوه إدريس شابا، فنشأ محمد يتيما في حجر أمه، فخافت عليه الضيعة، فتحولت به إلى مكة وهو ابن عامين، فنشأ فيها، وأقبل على الرمي، حتى فاق فيه الأقران، وصار يصيب من عشرة أسهم تسعة، ثم أقبل على العربية والشرع، فبرع في ذلك، ثم حبب إليه الفقه، فساد أهل زمانه.

ثالثا: شيوخه: تتلمذ إمامنا الشافعي –رحمه الله– على أيدي كثير من أئمة أهل العلم حسب البلدان التي تنقل فيها:

1. شيوخه في مكة: مسلم بن خالد الزنجي –مفتي مكة– وداود بن عبد الرحمن العطار، وعمه؛ محمد بن علي بن شافع –فهو ابن عم العباس جد الشافعي– وسفيان بن عيينة، وعبد الرحمن بن أبي بكر المليكي، وسعيد بن سالم، وفضيل بن عياض.
2. شيوخه في المدينة: ارتحل إليها وهو ابن نيف وعشرين سنة، وتتلمذ فيها على الإمام مالك بن أنس، وعبد العزيز الدراوردي، وعطاف بن خالد، وإسماعيل بن جعفر.
3. شيوخه في العراق: محمد بن الحسن؛ فقيه العراق، ولازمه، وعبد الوهاب الثقفي، وغيرهما.
4. شيوخه باليمن: مطرف بن مازن، وهشام بن يوسف القاضي، وغيرهما.

ثم دون علمه في الفقه وأصوله والحديث؛ فأفاد خلقا لا يحصي عددهم إلا الله، وحدث عنه إمام أهل السنة أحمد بن حنبل وغيره.

رابعا: وفاته: مات سَنَة أربع ومئتين للهجرة في مصر [1].

[1] الذهبي، سير أعلام النبلاء (10/ 5)؛ البخاري، التاريخ الكبير (1/ 42)؛ الخليلي، الإرشاد في معرفة علماء الحديث (1/ 231)؛ البيهقي، مناقب الشافعي (ص19).

©جميع الحقوق محفوظة،عمادة البحث العلمي/ جامعة الزيتونة الاردنية 2021

الفرع الثاني

أسباب تعدد المناهج الفقهية في الفقه الإسلامي

لقد جاء الدين الإسلامي ليكون منهجًا لحياة البشرية، ومسيراً لشؤونها، وليقدم حلولا لمشاكلها، ولقد كانت مهمة النبي –صلى الله عليه وسلم– هي نقل هذا الدين، وبيان مبادئه وشرائعه، فأدى –عليه السلام– هذه المهمة على أكمل وجه، فبلغ هذا الدين قولا وعملا، ومارس شعائره وطبق أحكامه وقوانينه، وذلك كما أمر الله تعالى، لم يبدل ولم يغير منه شيئا.

ولقد أدرك الصحابة –رضي الله عنهم– طبيعة هذا الدين، واستوعبوا مهمة نبيهم، فتلمسوا خطواته –صلى الله عليه وسلم– واتخذوها مرجعا لهم في جميع شؤونهم، واسترشدوا بتوجيهاته في كل مناحي حياتهم، ممتثلين بذلك لقوله تعالى: "لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَنْ كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الآخِرِ".[1]

فإذا ما واجهتهم حادثة، أو نزلت بهم نازلة، أو حلت بهم مشكلة لم يسمعوا من رسول الله –صلى الله عليه وسلم– بيانا فيها بقول أو فعل، بادروا بسؤاله عنها، ملتمسين منه حلا لها، ولم يكن ذلك ناتجا عن قصور في عقولهم أو عجز في أفهامهم، ولكن إيمانا منهم بأن حياتهم يجب أن تكون وفق إرادة الله –سبحانه وتعالى– وبأن السبيل الأمثل لمعرفة هذه الإرادة هو الاستعلام عنها من مبلغها –صلى الله عليه وسلم–.[2]

فكان النبي –صلى الله عليه وسلم– يفتيهم في مسائلهم، ويضع لهم الشرائع، ويبين لهم أحكام الله –سبحانه وتعالى– ويكون هذا البيان إما بقرآن يتلوه عليهم، أو بفعل يؤديه، أو بأمر منه، أو بتقرير لهم على قول قالوه أو فعل قاموا به.[3]

وأيا كانت الوسيلة التي يبين النبي –صلى الله عليه وسلم– حكم الله فيها فإنها صادرة عن وحي من عند الله –عز وجل– مصداقا لقوله تعالى: "وَمَا يَنْطِقُ عَنْ الْهَوَى * إِنْ هُوَ إِلاّ وَحْيٌ يُوحَى".[4] وقوله تعالى: "وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُنْ تَعْلَمُ وَكَانَ فَضْلُ اللهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا".[5]

وقد كان الصحابة –رضي الله عنهم– يتلقون هذه الأحكام بالانصياع لها عن رضا دون تردد، عملا بقوله تعالى: "وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلاَ مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمْ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِم".[6]

---

[1] سورة الأحزاب، الآية: 21.

[2] القطان، تاريخ التشريع الإسلامي، ص 51.

[3] خلاصة الأصول (مختصر في أصول الفقه)، سلطان بن محمد بن علي، تحقيق: إلياس قبلان، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 2016م، ص16.

[4] سورة النجم، الآية: 3، 4.

[5] سورة النساء، الآية: 113.

[6] سورة الأحزاب، الآية: 36.

وقد وعى أصحاب رسول الله –رضي الله عنهم– قوله تعالى: "يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لاَ تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُم".[1] وقوله –صلى الله عليه وسلم–: "إِنَّ أَعْظَمَ المُسْلِمِينَ جُرْمًا، مَنْ سَأَلَ عَنْ شَيْءٍ لَمْ يُحَرَّمْ، فَحُرِّمَ مِنْ أَجْلِ مَسْأَلَتِهِ".[2] فلم يكونوا يفزعون إلى السؤال إلا عند الحاجة القصوى الملحة، ولم يفترضوا المسائل افتراضا.[3]

وفي هذه الحقبة لم يكن هناك خلاف في المسائل الفقهية، وذلك أن رسول الله –صلى الله عليه وسلم– كان مرجعا للصحابة في كل أحكامهم وقضاياهم؛ يقوم سلوكهم، ويصوب خطأهم.

ومع ذلك؛ فقد تفاوت فهم الصحابة لنصوص القرآن الكريم، أو تعليمات النبي –صلى الله عليه وسلم– وأفعاله، فكان كل واحد منهم إذا واجهته نازلة، علم فيها عن نبيه نصا من الكتاب أو السنة؛ فإنه يجتهد في فهم هذا النص، وإسقاطه على هذه النازلة، ويتصرف فيها وفق ما فهم من هذه النصوص، ولم يكن النبي –صلى الله عليه وسلم– ينكر عليه هذا الاجتهاد، أو يلومه على فهمه حتى ولو كان فهمه خاطئا، **والأمثلة على ذلك كثيرة أذكر منها ما يلي:**

1. ما رواه عمار بن ياسر أنه كان فِي سَفَرٍ مع عمر بن الخطاب، فأصابتهما جنابة، أما عمر فلم يصلِّ، وأما عمار فتمعك في التراب وصلى ، فلما عادا أخبرا رسول الله –صلى الله عليه وسلم– بما فعلا، فضحك وقال: "إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيكَ هَكَذَا"، فَضَرَبَ النَّبِيُّ –صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ– بِكَفَّيْهِ الأَرْضَ، وَنَفَخَ فِيهِمَا، ثُمَّ مَسَحَ بِهِمَا وَجْهَهُ وَكَفَّيْهِ.[4] وجه الدلالة: فهذا عمار اجتهد في تفسير قوله تعالى: "فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا".[5] والتزم به كما فهمه، فقوّم النبي –صلى الله عليه وسلم– عليه فهمه، ولم يعب عليه أنه اجتهد.[6]
2. ما رواه ابن عمر –رضي الله عنهما– أن رسول الله –صلى الله عليه وسلم– قال: "لاَ يُصَلِّيَنَّ أَحَدٌ العَصْرَ إِلَّا فِي بَنِي قُرَيْظَةَ"، فلما أدركتهم صلاة العصر في الطريق، قال بعضهم لا نصلي حتى نأتيها، وقال بعضهم الآخر بل نصلي، لم يرد منا ذلك، ولم يعنف النبي –صلى الله عليه وسلم– واحدا منهم.[7] فنجد الفريق الأول وقف عند ظاهر النص والتزم به، لكن الآخرين فهموا المراد من النص وهو حثهم على التعجيل بالمسير وعدم التباطؤ، فالتزموا به حيث صلوا، وسارعوا في مسيرهم، ولم يعب –صلى الله عليه وسلم– على أي من الفريقين ما فعل.[8]

---

[1] سورة المائدة، الآية: 101.

[2] صحيح البخاري، كتاب الاعتصام، باب ما يكره من كثرة السؤال، (59/9ح7289). صحيح مسلم، كتاب الفضائل، باب توقيره –صلى الله عليه وسلم–، (183/4ح2358).

[3] انظر: الإنصاف للدهلوي، ص15.

[4] صحيح البخاري، كتاب التيمم، باب المتيمم، هل ينفخ فيهما؟ (75/1ح338).

[5] سورة النساء، الآية: 43.

[6] عون الباري لحل أدلة صحيح البخاري شرح التجريد الصحيح، أبي الطيب محمد صديق بن حسن/ القنوجي البخاري تحقيق: محمدحسن إسماعيل؛ وأحمد المزيدي، دار الكتب العلمية، 2008، (386/1).

[7] صحيح البخاري، كتاب صلاة الخوف، باب صلاة الطالب والمطلوب، (15/2ح946).

(8) قواعد الأصول ومعاقد الفصول في أصول الفقه، وهو مختصر كتاب تحقيق الأمل في علمي الأصول والجدل، صفي الدين الحنبلي، تحقيق: إلياس قبلان، 2019، ص243، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.

©جميع الحقوق محفوظة،عمادة البحث العلمي/ جامعة الزيتونة الاردنية 2021

3. أصحاب رسول الله –صلى الله عليه وسلم– الذين حُفِظَتْ عنهم الفتوى مائة ونيف وثلاثون نفسا، ما بين رجل وامرأة، وكان المكثرون منهم سبعة: عمر بن الخطاب، وعلي بن أبي طالب، وعبد الله بن مسعود، وعائشة أم المؤمنين، وزيد بن ثابت، وعبد الله بن عباس، وعبد الله بن عمر.[1]

ولكن الصحابة –رضي الله عنهم– لم يكونوا جميعا على القدر نفسه في استيعاب النصوص وفهمها، كما أن طريقتهم في التعامل معها لم تكن متوافقة كما بان ذلك في حياته –صلى الله عليه وسلم– وفق ما ذكرناه سابقا، وقد أدى هذا التباين في المكملات والأفهام ونحوها إلى تباين مناهجهم في التعامل مع النوازل والأحداث، وبيان الأحكام التي تتعلق بها، أو تترتب عليها.

ولقد واجه الصحابة –رضي الله عنهم– بعد وفاة الرسول –صلى الله عليه وسلم– قضايا ووقائع جسام لعل أولها بدأ قبل أن يوارى جسده الطاهر في الثرى، وهي مسألة اختيار خليفة له –صلى الله عليه وسلم–، تلتها فتنة المرتدين، ثم كانت قضية جمع القرآن الكريم بين دفتي كتاب، وغير ذلك من الحوادث التي جدت على المسلمين ولم يكن النبي –صلى الله عليه وسلم– أخبرهم فيها بحديث، ولا تلا عليهم فيها قرآنا صريحا، وهذه القضايا وغيرها تعالجها القواعد الكلية المستنبطة من نصوص الكتاب والسنة كما تستخرج أحكامها من مقاصد الشريعة الإسلامية.[2]

لذلك انبرى للاجتهاد في حل هذه المسائل ثلة من أصحاب رسول الله –صلى الله عليه وسلم– يحمل لواءهم الفاروق عمر بن الخطاب –رضي الله عنه– وعبد الله بن مسعود، وأبو بكر الصديق، وزيد بن ثابت، وأبي بن كعب، ومعاذ بن جبل، وعلي بن أبي طالب –رضي الله عنهم– أجمعين، فأعمل هؤلاء العظام رأيهم في هذه المسائل للوقوف على حكم الله فيها وبيانه للناس، وتطبيقه، وأمر الناس باتباعهم فيه.

ولم يكن هذا الرأي صادرا عن هوى أو حظ نفس؛ بل كان نابعا من نظر عميق في النصوص، وفهم لمعانيها، وإدراك لمقاصدها، واستيعاب لمنطوقها ومفهومها، مكنهم من التعرف على أحكام تلك المسائل.

وقد تابع هؤلاء المجتهدون الأفذاذ من الصحابة ثلة من التابعين كربيعة الرأي، وعلقمة بن قيس النخعي، وغيرهم من التابعين.[3]

وفي مقابل هؤلاء المجتهدين الذين أعملوا رأيهم في استخراج الأحكام الشرعية من معاني النصوص ومقاصدها عند افتقادهم لها في ظواهر النصوص، كانت هناك فئة أخرى من العلماء، امتنعوا عن الإفتاء بالرأي، واقتصروا في فتاواهم على ما سمعوا أو شاهدوا من رسول الله –صلى الله عليه وسلم–.

وقد حمل لواء هذا الفريق عبد الله بن عمر –رضي الله عنهم–، فكان الواحد منهم إذا سُئِلَ عن مسألة أجاب في حدود ما لديه من نصوص حولها، فهذا ابن عمر –رضي الله عنه– لما سأله رجلٌ عن الأضحية أَواجبة هي؟ أفتاه قائلا: ضحى النبي –صلى الله عليه وسلم– والمسلمون، فلما أعاد عليه السؤال، قال: أتعقل؟ ضحى النبي –صلى الله عليه وسلم– والمسلمون.[4]

---

[1] عبد الوهاب، المدخل إلى دراسة المذاهب الفقهية، ص351؛ الحجوي، الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي، (305/1).

[2] الحجوي، الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي، (288/1).

[3] المرجع السابق، (315/1).

[4] الترمذي، سنن الترمذي، أبواب الأضاحي عن رسول الله –صلى الله عليه وسلم–، باب الدليل على أن الأضحية سنة، رقم الحديث 1506، (144/3).

ولما سأله آخر عن حكم استلام الحجر: فأجاب: رأيت النبي –صلى الله عليه وسلم– يستلمه ويقبله، فقال الرجل: أرأيت إن غُلبت عليه، أرأيت إن زُوحمت، فقال ابن عمر: اجعل (أرأيت) باليمن، رأيتُ النبي –صلى الله عليه وسلم– يستلمه ويقبله.[1] فأنت ترى معي أنه أجابه بما سمع وشاهد، وتورع عن إعمال رأيه في استنباط الحكم من المادة النصية التي بحوزته.

ولعل وجود هذين الاتجاهين المنهجيين لصحابة رسول الله –صلى الله عليه وسلم– في التعامل مع النصوص والمنقولات، كان السبب الرئيس في تشكل المدارس الفقهية، التي كانت بمثابة البذور التي نمت منها المذاهب الفقهية، فبعض هذه المذاهب من أسس على منهج مدرسة الرأي، وبعضها سلك به مسلك مدرسة الحديث، وهناك من حاول التوفيق بين منهجي المدرستين، واستخلص مذهبا يعد مزيجا طيبا منهما.

وتميز عصر الخلفاء الراشدين بما يأتي:[2]

1. بروز نوازل لم تكن في العهد النبوي، وذلك لاتساع رقعة دولة الإسلام، ودخول أمم كثيرة في دين الله مع ما هم عليه من عادات وتقاليد.
2. الفروع الفقهية التي فرعوها كانت أقل بكثير من العصور المتأخرة.
3. كان الفقه في زمن الخلفاء هو دستور الأمة، وفقهاء الأمة لهم من السلطة والرقابة عليه على وتنفيذ نصوصه، فكان للفقه والفقهاء من السلطة ما ليس للحقوقيين الآن عند الأمم الراقية.
4. كان الإجماع في بداية أمرهم من اليسر بمكان، وذلك قبل ابتعاثهم إلى البلاد.

وسنحاول في المباحث القادمة –إن شاء الله تعالى– استطلاع دور الإمام الشافعي في التوفيق بين مدرستي الرأي والحديث، وأثر ذلك في إثراء الفقه الإسلامي.

المبحث الأول

عوامل نشأة مدرستي الرأي والحديث وخصائصهما

إن الفكر والفقه وآراء العلماء ونشأة المدارس الفقهية وغيرها، كلها تتأثر بعوامل كثيرة أثرت فيها أيما تأثير، ولعل البيئة التي نشأت فيها هذه المدارس هي أولها تأثيرا، وهناك عوامل أخرى نذكرها على النحو الآتي:

المطلب الأول

مدرسة الرأي وعوامل نشأتها وخصائصها

أولا: إن المقصود بالرأي العلم بالشيء على سبيل الظن والاعتقاد، وقد خصصه الفقهاء بالنظر وإعمال الفكر في الوقائع التي لم يرد فيها نص، وكثيرا ما استعمل الصحابة كلمة الرأي في اجتهاداتهم المبنية على اعتبار المصلحة، أو كانت قائمة على القياس أو الاستحسان.[3]

وحجتهم في ذلك أن أحكام الشريعة معقولة المعنى، وأنها اشتملت على مصالح العباد، وجاءت على أساس تحقيق تلك المصالح؛ فلا بد من البحث عن تلك العلل والمصالح التي شرعت الأحكام من أجلها حتى يمكن للفقيه

---

[1] البخاري، صحيح البخاري، كتاب الحج، باب تقبيل الحجر، رقم الحديث 1611، (152/2).

[2] الحجوي، الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي (320/1).

[3] الأشقر، المدخل إلى دراسة المدارس والمذاهب الفقهية، ص21.

استنباط الأحكام الجديدة على ضوء هذه المصالح وتلك العلل، واستدلوا أيضا بفعل كبار فقهاء الصحابة مثل: عمر بن الخطاب وعلي بن أبي طالب وعبد الله بن مسعود –رضي الله عنهم– حيث كانوا يأخذون بالرأي وينظرون في علل الأحكام ومقاصدها.[1]

ويعد عبد الله بن مسعود مؤسس مدرسة الرأي في الكوفة منذ أن أرسله عمر بن الخطاب إليها معلما، فعن حارثة بن مضرب قال: كتب إلينا عمر بن الخطاب –رضي الله عنه–: "إني قد بعثت إليكم عمار بن ياسر أميرا، وعبد الله بن مسعود معلما ووزيرا، وهما من النجباء من أصحاب محمد –صلى الله عليه وسلم– من أهل بدر فاسمعوا، وقد جعلت ابن مسعود على بيت مالكم فاسمعوا فتعلموا منهما، واقتدوا بهما، وقد آثرتكم بعبد الله على نفسي".[2]

وشرع ابن مسعود –رضي الله عنه– في تفقيه الناس وتعليمهم حتى صار إماما وقدوة لأهل الكوفة، يهتدون بطريقته الفقهية، وينهلون من مدرسته العلمية، ويرجعون إليه في المسائل الخلافية، حتى برز تلاميذه الذين تأثروا بعلمه، منهم: علقمة بن قيس النخعي الذي أخذ عنه إبراهيم بن يزيد النخعي، وعن إبراهيم أخذ حماد بن أبي سلمان، وعن حماد تلقى أبو حنيفة النعمان حتى غدا أبو حنيفة زعيما وإماما لهذه المدرسة الفقهية.[3]

ثانيا: عوامل نشأة مدرسة الرأي يرجع إلى:

1. تأثرهم بالصحابي الجليل عبد الله بن مسعود –رضي الله عنه– الذي نحا نحو منحى عمر بن الخطاب –رضي الله عنه– في الاجتهاد.
2. قلة الحديث في العراق إذا قيس إلى ما لدى أهل الحجاز، موطن الرسول –صلى الله عليه وسلم– وكبار الصحابة –رضوان الله عليهم–، كما أن عدد الصحابة الذين وفدوا إلى العراق كان قليلا بالنسبة لمن بقوا في الحجاز.
3. كثرة المسائل التي يحتاج إلى معرفة أحكامها، إذ إن بيئة العراق تختلف كليا عن بيئة الحجاز؛ لأن دولة الفرس قد خلقت في العراق أنواعا من المعاملات والعادات والنظم مما لا يعهد مثله في الحجاز.
4. وكان العراق موطن الشيعة والخوارج، وعلى أرضه دارت الفتنة، ثم شاع الوضع في الحديث تأييدا للمذاهب السياسية، وهذا ما جعل العلماء في مدرسته يقلون من رواية الحديث ويتحفظون فيها تحرزا من الوضع، فكانت الأحاديث التي يعول عليها لديهم قليلة، وهذا يدعوهم عند النظر في المسائل إلى القول بالرأي حيث لا نص.[4]

ثالثا: خصائص مدرسة الرأي:

1. كثرة تفريعهم الفروع لكثرة ما يعرض لهم من الحوادث؛ نظرا لتحضرهم وقد ساقهم هذا إلى فرض المسائل قبل أن تقع.

---

[1] زيدان، المدخل لدراسة الشريعة الإسلامية، ص115.

[2] الحاكم، المستدرك على الصحيحين، كتاب معرفة الصحابة –رضي الله عنهم–، ذكر مناقب عمار بن ياسر –رضي الله عنه–، رقمه 5663، (438/3).

[3] خليفة، منهج الحنفية في نقد الحديث، ص42.

[4] القطان، تاريخ التشريع الإسلامي، ص290 وما بعدها؛ خليفة، منهج الحنفية في نقد الحديث، ص42؛ الخن، دراسة تاريخية في الفقه وأصوله، ص81.

2. البحث عن علل الأحكام والمقاصد في الفقه والتشريع، وعن معقولية كل حكم من الأحكام، وربط المسائل بعضها ببعض.
3. قلة روايتهم للأحاديث، واشتراطهم فيها شروطا لا يسلم معها إلا القليل منها، وانتهاجهم نهج عمر بن الخطاب وعبد الله بن مسعود –رضي الله عنهما– فيما روي عنهما من التثبت في الرواية وعدم الإكثار في الحديث عن رسول الله –صلى الله عليه وسلم–، فكانوا يتهيبون من الرواية عن الرسول –صلى الله عليه وسلم–، ولا يتهيبون من الرأي.[1]

المطلب الثاني

مدرسة الحديث: عوامل نشأتها وخصائصها:

أولا: مدرسة الحديث:

نشأت مدرسة الحديث بالمدينة المنورة، حيث كان للمدينة منزلة خاصة باعتبارها دار الهجرة، التي نزل التشريع فيها واستقر، وشهدت ما كان من رسول الله –صلى الله عليه وسلم– قولا وفعلا، وعاش فيها الخلفاء الراشدون، فأصبحت مهد السنة ومنبع الحديث الشريف، وملتقى الصحابة، وهذا يجعل أهلها أثبت الناس بالفقه، وأشدهم تمسكا بالرواية ووقوفا عند الآثار.

ومدرسة أهل الحديث تستقي منهجها من شيوخها الأوائل وفي مقدمتهم زيد بن ثابت وعبد الله بن عباس وعبد الله بن عمر –رضي الله عنهم أجمعين–، وقد عرف عبد الله بن عمر بحرصه الشديد على تتبع آثار الرسول –صلى الله عليه وسلم– والاعتزاز به.

وكان مذهب مدرسة أهل الحديث أنهم إذا سئلوا عن شيء؛ فإن عرفوا فيه آية أو حديثا أفتوا، وإلا توقفوا.

وكان يرأس هذه المدرسة فيما بعد الإمام مالك –رضي الله عنه– ومن قبله من الأعلام التابعين سعيد بن المسيب وعروة بن الزبير والقاسم بن محمد وغيرهم.[2]

ثانيا: عوامل نشأة مدرسة الحديث:

1. تأثر مدرستهم بالمنهج الذي التزمه علماؤهم في حرصهم على الأحاديث والآثار، وتجنبهم الأخذ بالرأي وإعمال القياس؛ إلا إذا كان هناك ضرورة ملجئة، وربما امتنعوا عن الإفتاء في المسألة التي لا يوجد لها دليل من الكتاب أو السنة أو الأثر.
2. ما لديهم من ثروة كبيرة –لدى الصحابة الذين استوطن أكثرهم الحجاز عامة والمدينة خاصة– من أحاديث وآثار تفي بحاجتهم في الاستدلال، وتغنيهم عن إعمال الرأي.
3. يسر الحياة لدى أهل الحجاز وقلة مشاكلهم، حيث كانوا على الفطرة الأولى، بمنأى عما تحدثه المدينة الفارسية أو اليونانية من تفريع للمسائل، وكان الناس يعيشون على الحالة التي كانوا يعيشون عليها في عهد رسول الله –صلى الله عليه وسلم–، وليس هناك من الحوادث المستجدة سوى القليل النادر.

---

[1] القطان، تاريخ التشريع الإسلامي، ص291؛ بك، تاريخ التشريع الإسلامي، ص120؛ الخن، دراسة تاريخية للفقه وأصوله، ص82 وما بعدها؛ خليفة، منهج الحنفية في نقد الحديث، ص43.

[2] القطان، تاريخ التشريع الإسلامي، ص291 وما بعدها؛ الخن، دراسة تاريخية في الفقه وأصوله، ص76.

©جميع الحقوق محفوظة،عمادة البحث العلمي/ جامعة الزيتونة الاردنية 2021

4. بعدهم عن مواطن الفتنة، وبواعث النزاع بالموازنة لما كان عليه الأمر في العراق؛ فقد سلموا من بدعة الخوارج والتشيع وأهل الأهواء، وظل تراث الحديث والأثر محفوظا لديهم لا تشوبه ريبة، ولا تتطرق إليه تهمة الوضع.[1]

ثالثا: خصائص مدرسة الحديث:

1. اتجاه فقهاء هذه المدرسة إلى حفظ أحاديث النبي –صلى الله عليه وسلم– وفتاوى الصحابة، ووقوفهم في الفتوى عند الرواية غالبا، وعدم استعمالهم الرأي في الأحكام، وكراهيتهم كثرة السؤال، وفرض المسائل وتشعب القضايا؛ فالحكم ينبني على قضية واقعة لا على قضية مفترضة، والنص يدل على الحكم، فلا يبحث عن العلل لإناطة الأحكام عليها وجودا وعدما.
2. صحة ما يروونه من الأحاديث، لاستيثاقهم منها؛ ولذلك يرون أن الأحاديث التي يروونها هم تقدم على الأحاديث التي يرويها علماء العراق والشام، وبلغ بهم الاعتماد على حجية أحاديثهم أنهم لا يقبلون أحاديث غيرهم إذا انفرد رواتها، دون أن يكون لها مؤيد من رواتهم، فكانت هذه المدرسة تعتد بالحديث وتقف عند الآثار؛ فالعلم عندهم هو علم الكتاب والسنة والأثر، والعناية بحفظ ذلك عناية بأصل التشريع ومصادر الفقه، والواجب الديني يفرض عليهم صيانة هذا التراث.[2]
3. كانت مدرسة الحديث بمنزلة الحصن الحصين الذي حال دون تسلل الخرافة وتفشي البدعة في الحياة الإسلامية، وكانوا دائما وراء حركات التصويب وإعادة الأمة إلى الجادة والوقوف بالمرصاد لكل باحث أو عابد تضل به الطريق إلى درجة لم يعد يجرؤ معها أحد أن يقول في الدين دون تحقيق.[3]

4. إن هذه المدرسة قامت على أصول خمسة، وهي:

الأصل الأول: هو النص؛ فإذا وجد أفتي به ولم يلتفت إلى ما خالفه ولا من خالفه، كائنا من كان ولم يكن يقدم على الحديث الصحيح عمل ولا رأي ولا قياس ولا قول صاحب ولا عدم العلم بالمخالف.

الأصل الثاني: هو ما أفتى به الصحابة؛ فإنه إذا وجد لبعضهم فتوى، لا يعرف له مخالف منهم فيها، لم يعدها إلى غيرها ولم يقدم عليها عملا ولا رأيا ولا قياسا.

الأصل الثالث: هو إذا اختلف الصحابة تخير من أقوالهم ما كان أقربها إلى الكتاب والسنة، ولم يخرج عن أقوالهم؛ فإن لم يتبين لهم موافقة أحد الأقوال، حكي الخلاف فيها، ولم يجزم بقول.

الأصل الرابع: هو الأخذ بالمرسل والحديث الضعيف؛ إذا لم يكن في الباب شيء يدفعه؛ فالحديث الضعيف عندهم راجح على القياس.

الأصل الخامس: هو القياس للضرورة؛ فإذا لم يكن عندهم في المسألة نص، ولا قول الصحابة، أو واحد منهم، ولا أثر مرسل أو ضعيف، عدلوا إلى القياس، فاستعملوه للضرورة.[4]

ومما يحسن الإشارة إليه؛ أنه ليس معنى هذا الانقسام بين المدرستين أن مدرسة الحديث لا يصدرون في الفقه عن الاجتهاد بالرأي مطلقا، وأن أهل الرأي لا يصدرون في اجتهادهم وفقههم عن الحديث مطلقا؛ بل معنى ذلك أن أهل الرأي أنعموا النظر في مقاصد الشريعة، وفي الأسس التي بني التشريع عليها، فتبين لهم أن الأحكام

---

[1] القطان، تاريخ التشريع الإسلامي، ص293؛ خليفة، منهج الحنفية في نقد الحديث، ص39؛ الخن، دراسة تاريخية في الفقه وأصوله، ص76.

[2] القطان، تاريخ التشريع الإسلامي، ص293؛ خليفة، منهج الحنفية في نقد الحديث، ص39؛ الخن، دراسة تاريخية في الفقه وأصوله، ص76.

[3] القصص، نشوء الحضارة الإسلامية، ص156.

[4] القطان، تاريخ التشريع الإسلامي: ص389 وما بعدها، موقع وزارة الأوقاف المصرية: http://www.islamic-council.com

©جميع الحقوق محفوظة،عمادة البحث العلمي/ جامعة الزيتونة الاردنية 2021

الشرعية معقولة المعنى ومقصود بها مصلحة الناس، وأنها بنيت على علل ضابطة، فكانوا يستحثون عقولهم بحثا عن تلك العلل التي شرعت الأحكام على وفقها، ويجعلون الأحكام دائرة عليها وجودا وعدما، وربما ردوا بعض الأحاديث لمخالفتها هذه العلل، بينما نرى أهل الحديث قد عنوا بحفظ الحديث وفتاوى الصحابة، واتجهوا في فقههم إلى فهم الآثار حسبما تدل عليه عباراتها، ولا يلجؤون إلى استعمال الرأي إلا عند اشتداد الحاجة إلى ذلك.[1]

كما إن إطلاق مدرسة المدينة ومدرسة الكوفة، أو بعبارة أرحب: مدرسة الحجاز ومدرسة العراق، على هاتين الطائفتين المتميزتين في عصر التابعين أصدق تاريخا وأدق تعبيرا، وأولى بالمنهج العلمي من أن يطلق عليهما "أهل الحديث وأهل الرأي"؛ لأن الاختلاف بينهما لم يكن اختلافا في مصادر التشريع أو المنهج، بقدر ما كان اختلافا في التلقين، وتنوعا في الأساتذة، وتباينا في البيئة والعرف إلى حد ما.[2]

بالإضافة إلى أن الخصومة بين أهل الحجاز وأهل العراق لم تكن بسبب استعمال أهل المدينة للحديث وإهمال أهل العراق له، ولم تكن بسبب استعمال الرأي في العراق وتجنب أهل الحجاز له ولكن التنافس الإقليمي هو منشؤها[3].

المبحث الثاني
دور الإمام الشافعي في التوفيق بين مدرستي الرأي والحديث

كان الإمام الشافعي أول من خطا نحو التوفيق بين الآراء وقعد القواعد التي يسرت الطريق لذلك، فكان له الفضل العظيم على من بعده، فترك للأمة مثالا يحتذى به وعلما يقتدى بعلمه.

المطلب الأول
مسلك الإمام الشافعي في التوفيق بين مدرستي الرأي والحديث

لقد سلك الإمام الشافعي مسلك التوفيق بين هاتين المدرستين مما جعله مميزا في فقهه وأصوله؛ وذلك يرجع إلى أن العلماء الذين تتلمذ الإمام الشافعي على أيديهم أنماط وألوان، فمنهم الذي عنى بالحديث، ومنهم الذي عنى بالرأي، وقد أفاده هذا في توسع أفقه، وتكثير مادته، وتضخيم ثقافته.

فقد تفقه الشافعي أول ما تفقه على أهل الحديث، من علماء مكة: كمسلم بن خالد الزنجي وسفيان بن عيينة، ثم ذهب إلى إمام أهل الحديث مالك بن أنس في المدينة المنورة، فأقام بها إلى أن توفي مالك بن أنس، وقد رحل إلى العراق بعدما حلت الفتنة باليمن، واتهم خلالها الشافعي بالتشيع فتم تسليمه للإمام الرشيد في العراق فنجا بقوة حجته وبشهادة محمد بن الحسن له بعلو منزلته في العلم والفقه.[4]

ولعل هذه المحنة التي نزلت به ساقها الله تعالى إليه ليتجه نحو العلم، فأخذ يدرس العلم ويتدارسه ويذاكره؛ ويخرج للناس الأثر الخالد من الفقه ودقة استنباط الأحكام، ذلك بأنه نزل عند محمد بن الحسن، وأخذ يدرس فقه

---

[1] الخن، دراسات في الفقه وأصوله، ص84؛ خليفة، منهج الحنفية في نقد الحديث، ص43.

[2] عبد المجيد، الاتجاهات الفقهية عند أصحاب الحديث، ص33.

[3] عبد المجيد، الاتجاهات الفقهية عند أصحاب الحديث، ص52.

[4] أبو زهرة، الشافعي: ص22 وما بعدها. خليفة، منهج الحنفية في نقد الحديث، ص43 وما بعدها. الشرباصي، الأئمة الأربعة: ص128.

©جميع الحقوق محفوظة،عمادة البحث العلمي/ جامعة الزيتونة الاردنية 2021

العراقيين، فقرأ كتب الإمام محمد وتلقاها عليه وبذلك اجتمع له فقه الحجاز وفقه العراق، اجتمع له الفقه الذي يغلب عليه النقل، والفقه الذي يغلب عليه العقل وتخرج بذلك على فحول الفقه في زمانه.[1]

ولما كان الناس قبل زمان الشافعي فريقين: أصحاب الحديث وأصحاب الرأي، وكان أصحاب الحديث حافظين لأخبار رسول الله –صلى الله عليه وسلم– إلا إنهم كانوا عاجزين عن النظر والجدل، وكلما أورد عليهم أحد من أصحاب الرأي سؤالا أو إشكالا بقوا على ما في أيديهم عاجزين متحيرين، وأما أصحاب الرأي فكانوا أصحاب جدل ونظر؛ لكن بضاعتهم كانت قليلة بالآثار والسنن.

فقد جاء الشافعي وكان عارفا بسنة رسول الله –صلى الله عليه وسلم– محيطا بقوانينها، وكان عارفا بآداب النظر والجدل قويا فيه، وكان فصيح اللسان، قادرا على قهر الخصوم، فأخذ في نصرة أحاديث رسول الله –صلى الله عليه وسلم–، وكان كل من أورد عليه سؤالا أو إشكالا، أجاب عنه بأجوبة كافية شافية؛ فانقطع بسببه استيلاء أهل الرأي على أصحاب الحديث، وسقط فقههم، وتخلص بسببه أصحاب الحديث من شبهات أصحاب الرأي، فانطلقت الألسنة بمدح الإمام الشافعي والثناء عليه، وانقاد له علماء الدين وأكابر السلف.[2]

ويعدّ كتاب الرسالة الذي هو مقدمة لكتاب الأم الأساس الذي جمع فيه الشافعي بين مدرستي الحديث والرأي؛ فهو اعتنى بالحديث والقياس وغيرهما في منهج علمي منطقي منظم.

قال الفخر الرازي: "كانوا قبل الإمام الشافعي يتكلمون في مسائل أصول الفقه يستدلون ويعترضون، ولكن ما كان لهم قانون كلي مرجوع إليه في معرفة دلائل الشريعة، وفي كيفية معارضاتها وترجيحاتها؛ فاستنبط الشافعي علم أصول الفقه، ووضع للخلق قانونا كليا يرجع إليه في معرفة مراتب أدلة الشرع".[3]

ولم يترك الشافعي الحديث إذ لا يستقيم لمسلم تركه، ولم يترك الرأي وهذا أمر لا يستقيم لمجتهد؛ بل وضع قواعد وضوابط لكل منهما للاستدلال والاستنباط والاجتهاد.[4]

وقد اشتهر الإمام الشافعي بكونه ذا عقلية فقهية متطورة؛ فقد عاش في الحجاز ثم أقام بعض الوقت في العراق، ثم استقر به المقام في مصر، ولما كانت العادات والسلوك وأنماط التفكير تتفاوت بين بلد وآخر، وتتباين بين قطر وآخر؛ فإن الإمام الشافعي كان يعيد النظر في فكره وفقهه، وينتهي إلى الأصوب والأرجح فيستقر عليه، وينبه إلى التخلي عن فكره القديم، وتلك هي الطريقة المثلى في التفكير في الإسلام.[5]

وإن فقه الإمام الشافعي هو فقه التوسط والاعتدال، فقد جاء بمنهج وسطي لم يسبق له مثيل في الجمع والتقريب بين مدرستي الرأي والحديث كأنهما كفتا ميزان لا ترجح إحداهما على الأخرى.[6]

---

[1] أبو زهرة، الشافعي، ص24.

[2] الرازي، مناقب الإمام الشافعي، ص66.

[3] المرجع السابق، ص57.

[4] الأعظمي، وشائج الصلة المتميزة بين مذهبي أبي حنيفة ومالك –رضي الله عنهما–، ص10.

[5] الشكعة، الأئمة الأربعة، ص ج.

[6] أبو زهرة، الشافعي: ص26. الشكعة، الأئمة الأربعة، ص31، بتصرف.

©جميع الحقوق محفوظة،عمادة البحث العلمي/ جامعة الزيتونة الاردنية 2021

ويمكن القول: إن الإمام الشافعي سار على منهج أصيل في الجمع والتقريب بين هاتين المدرستين يمكن إظهار هذا المنهج على النحو الآتي:[1]

1. إثباته أن السنة النبوية هي المصدر الثاني للفقه، وإثباته حجية أخبار الآحاد ورده على القائلين بعدم حجيتهما.

حيث دلل لذلك قوله تعالى: "واذكروا نعمة الله عليكم وما أنزل عليكم من الكتاب والحكمة يعظكم به".[2]

وجه الدلالة: فذكر الله الكتاب وهو القرآن وذكر الحكمة، فسمعت من أرضى من أهل العلم بالقرآن يقول: الحكمة سنة رسول الله –صلى الله عليه وسلم–.[3]

2. مخالفته لشيخيه الإمام مالك والإمام محمد بن الحسن الشيباني.
3. استنباطه للأصول وانتفاعه بالثروة الفقهية التي تركها فقهاء العراق والحجاز.

أولا: إثباته أن السنة النبوية هي المصدر الثاني للفقه

لقد كان عصر الإمام الشافعي خصبا بالجدل والخلاف، حيث وجدت طائفة أنكروا الاحتجاج بالسنة والأخبار المنسوبة للنبي –صلى الله عليه وسلم–.[4] ولقد رد عليهم الإمام الشافعي وناظرهم في ذلك.[5] وأخذ الشافعي بالحديث ولم يشترط فيه إلا الصحة، وقال قولته المشهورة: "إذا صح الحديث فهو مذهبي".[6]

ولقد ارتقى الإمام الشافعي بموقع السنة الدلالية إلى مستوى القرآن، رغم قوله بتفاوت المرتبة بينهما؛ فالحديث المروي بالنسبة للشافعي دون القرآن في المرتبة والمنزلة، لكنه يساويه في الدلالة والمعنى.[7]

ولقد أثبت الإمام الشافعي حجية السنة بالأدلة على النحو الآتي:

من الكتاب:

1. قوله تعالى: "يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا آمِنُوا بِاللهِ وَرَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي نَزَّلَ على رَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي أَنزَلَ مِن قَبْلُ".[8]

وجه الاستدلال:

إن الله تعالى قرن الإيمان برسوله محمد –صلى الله عليه وسلم– مع الإيمان به، وهذا يقتضي وجوب طاعته وحرمة معصيته.[9]

2. قوله تعالى: "إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللهِ وَرَسُولِهِ وَإِذَا كَانُوا مَعَهُ على أَمْرٍ جَامِعٍ لَّمْ يَذْهَبُوا حتى يَسْتَأْذِنُوهُ ۚ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَأْذِنُونَكَ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِاللهِ وَرَسُولِهِ".[10]

وجه الاستدلال:

---

[1] المرجعان السابقان بتصرف.

[2] سورة البقرة، الآية: 231.

[3] الشافعي، الرسالة، (77/1).

[4] أبو زهرة، الشافعي، ص77.

[5] الشافعي، الأم، (287/7).

[6] خليفة، منهج الحنفية في نقد الحديث، ص46.

[7] قانصو، النص الديني من التفسير إلى التلقي، ص219.

[8] سورة النساء، الآية: 136.

[9] الشافعي، الرسالة، ص72.

[10] سورة النور، الآية: 62.

©جميع الحقوق محفوظة،عمادة البحث العلمي/ جامعة الزيتونة الاردنية 2021

إن الله تعالى جعل كمال ابتداء الإيمان الذي ما سواه تبع له: الإيمان بالله تعالى ثم برسوله –صلى الله عليه وسلم–.

فلو آمن عبد به ولم يؤمن برسوله لم يقع عليه اسم كمال الإيمان أبدا حتى يؤمن برسوله معه.[1]

3. وقوله تعالى: "يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنكُمْ ۖ فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ۚ ذلك خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا".[2]
4. قال تعالى: "وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ۗ وَمَن يَعْصِ اللهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُّبِينًا".[3]

وجه الاستدلال:

قال الشافعي: "فَرُدُّوهُ إِلَى اللهِ وَالرَّسُولِ" يعني والله أعلم: إلى ما قال الله والرسول إن عرفتموه، فإن لم تعرفوه سألتم الرسول عنه إذا وصلتم، أو من وصل منكم إليه؛ لأن ذلك الفرض الذي لا منازعة لكم فيه لقوله تعالى: "وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ".[4]

من السنة النبوية:

1. قال رسول الله –صلى الله عليه وسلم–: "ما تركت شيئا مما أمركم الله به إلا وقد أمرتكم به، ولا تركت شيئاً مما نهاكم الله عنه إلا وقد نهيتكم عنه".[5]

وجه الاستدلال:

قال الشافعي: وما أعلمنا الله مما سبق في علمه وحتم قضائه الذي لا يرد، من فضله عليه ونعمته: أنه منعه من أن يهموا به أن يضلوه وأعلمه أنهم لا يضرونه من شيء.

وفي شهادته له بأنه يهدي إلى صراط مستقيم، صراط الله، والشهادة بتأدية رسالته واتباع أمره، وفيما وصفت من فرضه طاعته وتأكيده إياها في الآية ذكرت ما أقام الله به الحجة على خلقه بالتسليم لحكم رسول الله– صلى الله عليه وسلم– واتباع أمره.

وكل ما سنه رسول الله –صلى الله عليه وسلم– فبحكم الله سنه، وكل ما سن فقد ألزمنا الله اتباعه، وجعل في اتباعه طاعته، وفي العود عن اتباعها معصيته التي لم يعذر بها خلقا، ولم يجعل له من اتباع سنن رسول الله مخرجا.[6]

2. قال رسول الله –صلى الله عليه وسلم–: "لا ألفين أحدكم متكئا على أريكته يأتيه الأمر من أمري، مما أمرت به أو نهيت عنه فيقول لا أدري ما وجدنا في كتاب الله اتبعناه".[7]

وجه الاستدلال:

---

[1] الشافعي، الرسالة، ص75.

[2] سورة النساء، الآية: 59.

[3] سورة الأحزاب، الآية: 36.

[4] الشافعي، الرسالة، ص79 وما بعدها. ولقد ذكر الإمام الشافعي أدلة كثيرة في هذا المقام يرجع إليها في رسالته.

[5] أخرجه البيهقي في سننه الكبرى: كتاب: النكاح، باب: الدليل على أنه –صلى الله عليه وسلم– لا يقتدى به فيما خص به، (121/7)، (ح13443).

[6] الشافعي، الرسالة، ص87 وما بعدها.

[7] رواه أبو داود في سننه، كتاب: السنة، باب: في لزوم السنة، (15/7)، (ح4605)، حديث صحيح.

قال الشافعي: وفي هذا تثبيت الخبر عن رسول الله –صلى الله عليه وسلم– وإعلامهم أنه لازم لهم، وإن لم يجدوا له نص حكم في كتاب الله عز وجل.[1]

المطلب الثاني: إثبات الإمام الشافعي حجية خبر الواحد

وضع الإمام الشافعي الضابط لقبول خبر الواحد بقوله: "خبر الواحد عن الواحد حتى ينتهي به إلى النبي أو من انتهى به إليه دونه، ولا تقوم الحجة بخبر الخاصة حتى يجمع أمورا منها:

1. أن يكون من حدث به ثقة في دينه، معروفا بالصدق في حديثه، عاقلا لما يحدث به، عالما بما يحيل معاني الحديث من اللفظ.
2. أن يكون ممن يؤدي الحديث بحروفه كما سمع لا يحدث به على المعنى؛ لأنه إذا حدث به على المعنى وهو غير عالم بما يحيل معناه لم يدر لعله يحيل الحلال إلى الحرام.
3. أن يكون هكذا من فوقه ممن حدثه، حتى ينتهي بالحديث موصولا إلى النبي أو إلى من انتهى به إليه دونه؛ لأن كل واحد منهم مثبت لمن حدثه، ومثبت عنه من حدث عنه، فلا يستغنى في كل واحد منهم عما وصفت.[2]

وعدّ الإمام الشافعي خبر الواحد أصلا في نفسه فلا يقاس على غيره؛ لأن القياس أضعف من الأصل، وفرق بين خبر الواحد وبين الشهادات وجمع بينهما في أشياء أخرى كلها مبينة في رسالته على التفصيل.[3]

وأثبت الإمام الشافعي حجة خبر الواحد بأدلة منها ما يأتي:

قال رسول الله –صلى الله عليه وسلم–: "نضر الله عبدا سمع مقالتي فحفظها ووعاها وأداها، فرب حامل فقه غير فقيه، ورب حامل فقه إلى من هو أفقه منه، ثلاث لا يغل عليهن قلب مسلم: إخلاص العمل لله، والنصيحة للمسلمين، ولزوم جماعتهم؛ فإن دعوتهم تحيط من ورائهم".[4]

وجه الاستدلال:

قال الشافعي: فلما ندب رسول الله –صلى الله عليه وسلم– إلى استماع مقالته وحفظها، والخطاب للفرد وهو الواحد، دل على أنه لا يأمر أن يؤدي عنه إلا ما تقوم به الحجة على من أدى إليه؛ لأنه إنما يؤدي عنه حلال، وحرام يجتنب، وحد يقام، ومال يؤخذ ويعطى، ونصيحة في دين ودنيا.[5]

منها: حديث أم سلمة مع امرأة رجل قبلها زوجها وهو صائم، فأخبرتها أم سلمة أن رسول الله –صلى الله عليه وسلم– يفعل ذلك، فلما رجعت المرأة وكان رسول الله –صلى الله عليه وسلم– عند أم سلمة وسأل عن أمر المرأة فقال الرسول –صلى الله عليه وسلم– لأم سلمة: "ألا أخبرتيها أني أفعل ذلك"، فقال الشافعي: إن قول رسول الله –صلى الله عليه وسلم– لأم سلمة ذلك، فيه دلالة على أن خبر أم سلمة عنه مما يجوز قبوله؛ لأنه لا يأمرها بأن تخبر عن النبي إلا وفي خبرها ما تكون الحجة لمن أخبرته.[6]

---

[1] البيهقي، معرفة السنن والآثار، (111/1).

[2] الشافعي، الرسالة، ص369 وما بعدها.

[3] المرجع السابق، ص372 وما بعدها.

[4] أخرجه ابن ماجه في سننه، أبواب: السنة، باب: من بلغ علما، (86/1)، (ح236)، حديث صحيح.

[5] الشافعي، الرسالة، ص402 وما بعدها.

[6] المرجع السابق، ص404 وما بعدها.

©جميع الحقوق محفوظة،عمادة البحث العلمي/ جامعة الزيتونة الاردنية 2021

وذكر الإمام الشافعي أيضا أدلة أخرى، مثل: حديث تحويل القبلة وتحريم الخمر وغيرها.[1]

وكان الإمام الشافعي لا يعدل عن قول رسول الله –صلى الله عليه وسلم– مهما بلغ به الأمر؛ حتى أثر عنه تقديم السنة النبوية على كل قول خلا القرآن الكريم، ولذلك أطلق عليه في العراق ناصر الحديث.[2]

إضافة إلى ما سبق؛ فالإمام الشافعي كان من الأثبات الذين رووا الموطأ عن مالك ولم يكن من هو أجل منه في ذلك كما حوى كتابه "الأم" عددا كثيرا من الأحاديث والآثار.[3]

لقد كان حظ الشافعي من الحديث كبيرا، وحفظه له لا يباريه فيه إلا أهل الصناعة فيه؛ ولكن لم يكن استيعابه وحفظه للحديث على طريقة المحدثين، يستكثرون من الرواية كما يستكثرون من الشيوخ، ويبحثون عن السند العالي ما أمكنهم ذلك.[4]

وكان الشافعي معظما للآثار مقدما لها على الرأي متى بلغه الحديث لم يتجاوز القول بمقتضاه، وكان معظم أحاديث الأحكام حاصلة عنده لا يشذ عنه منها إلا النادر، ويكفي في الدلالة على ذلك قول الإمام أبي بكر بن خزيمة، وقد سئل: هل تعرف للنبي –صلى الله عليه وسلم– سنة صحيحة لم يودعها الشافعي في كتابه؟ قال: لا.[5]

ومعنى هذا الكلام أن السنن الواردة في الأحكام قد بلغت الشافعي إلا إن منها ما لم يستوف طرقها؛ فلذلك يقف على الاستدلال ببعضها أو يعلق القول به على ثبوتها.[6]

ولقد رد الإمام الشافعي في كتابه الأم على من قالوا: إن الخبر المتواتر ليس بحجة وأثبت بالأدلة على حجيته.[7] وأثبت حجية خبر الواحد بالأدلة القاطعة، ولقد أطال في الرد على كلا الفريقين.[8]

وبين الإمام الشافعي أن السنة النبوية لا تخالف الكتاب، وأنها واجبة الاتباع بأمر الله تعالى، وأن كل السنة مقدمة على كل رأي، ولا يوجد عالم يخالف سنة ثابتة عن النبي –صلى الله عليه وسلم– وإن فعل فلا يحتج بقوله، وقد تكون هذه المخالفة نتيجة جهله بالسنة أو لخطئه في التأويل.[9]

ولقد قسم الإمام الشافعي السنة النبوية الشريفة من حيث علاقتها بالقرآن الكريم إلى ثلاثة أقسام، وهي:[10]

1. ما أنزل الله فيه نص كتاب، فبين رسول الله –صلى الله عليه وسلم– مثل ما نص الكتاب، مثل أركان الإسلام كالصلاة والصيام والزكاة.
2. ما أنزل الله تعالى فيه جملة كتاب، فبين عن الله تعالى معنى ما أراد، كتفصيل مجمل الكتاب أو تقييد مطلقه أو تخصيص عامه، كالأحاديث التي فصلت أركان الصلاة وعدد ركعاتها وأحكام الزكاة ومقدارها وغيرها.

---

[1] المرجع نفسه.

[2] الكرد، السحار، مكانة السنة عند الشافعي وجهوده في حفظها، ص419.

[3] المرجع السابق.

[4] ابن حجر، توالي التأسيس، ص72. الدقر، الإمام الشافعي فقيه السنة الأكبر، ص200.

[5] ابن حجر، توالي التأسيس، ص72.

[6] المصدر السابق.

[7] الشافعي، الأم، (292/7).

[8] الشافعي، الرسالة، ص401.

[9] الكرد، السحار، مكانة السنة عند الشافعي وجهوده في حفظها، ص422.

[10] المحمدي، أثر السنة في فقه الشافعي، ص173.

©جميع الحقوق محفوظة،عمادة البحث العلمي/ جامعة الزيتونة الاردنية 2021

3. ما سن رسول الله –صلى الله عليه وسلم– فيما ليس فيه نص كتاب، كحرمة الجمع بين المرأة وعمتها أو خالتها، وكرجم الزاني المحصن، وأحكام الشفعة وغيرها.

وبناء على ما سبق ذكره؛ تبين لنا أن الإمام الشافعي سلك منهجا قويما ضيق فيه هوة الخلاف بين مدرستي الرأي والحديث من حيث الأمور الآتية:[1]

1. اهتمامه البالغ بالسنة النبوية الذي فاق اهتمام مدرسة الحديث حيث بين حجيتها وحجية خبر الواحد وعلاقة السنة بالقرآن وغيرها من الأمور التي ذكرها الشافعي في معرض حديثه عن السنة في رسالته، أما مدرسة الحديث فقد اقتصر اهتمامهم بالسنة على حفظ نصوصها ووقوفهم عند الرواية غالبا وعدم استعمالهم الرأي في الأحكام إلا عند الضرورة القصوى.

ثانيا: مخالفته لشيخيه الإمام مالك والإمام محمد بن الحسن الشيباني:

كان الإمام الشافعي متبعا وليس بمبتدع ولا مقلد، فهو تتلمذ على يد الإمام مالك بالمدينة، والإمام محمد بن الحسن الشيباني بالعراق، ومع ذلك كانت له نظرته الخاصة في الفقه وخالف شيوخه لكن هذه المخالفة لم تكن عنادا واستكبارا ولا تقليلا من شأن شيوخه؛ بل كانت احتراما وتقديرا مكسوًّا بالأدب الجم، حتى إن الإمام الشافعي لما صنف كتاب خلافه مع الإمام مالك قال: "استخرت الله تعالى في ذلك سنة".[2] وجرت عادة الشافعي ألّا يذكر شيخه عند الرد عليه بالاسم تعظيما له.[3] وكانت اختلافاته بمنزلة البصمة التي تركها الشافعي لتدل على أن الاجتهاد هو الأصل لا التقليد؛ بل إنه ذم التقليد ومتبعيه.

وروي أن سبب وضع الإمام الشافعي الكتب على الإمام مالك أنه بلغه أن بالأندلس قلنسوة لمالك يستقى بها وكان يقال لهم: "قال رسول الله –صلى الله عليه وسلم–، فيقولون: "قال مالك" فقال الشافعي: "إن مالكا بشر يخطئ"، فدعاه ذلك إلى تصنيف الكتاب في اختلافه معه.[4] وكما صنف كتاب اختلافه مع مالك؛ فقد وضع أيضا كتاب الرد على محمد بن الحسن.[5]

وتذكر المصادر المهتمة بحياة الشافعي وفقهه أن كتاب "الرسالة" (القديم) وهو في الأصول: من بواكير مؤلفات الشافعي، مما يدل على أنه أضحى له نظر في المنهج الفقهي مغايرًا لمنهج شيوخه.[6]

وكان الذي أخذ عنه الشافعي بمكة أحد رجلين: إما معتن بالأحاديث والأخبار دون أن يصل إلى الدرجة العالية في الفقه، أو محتفل بالفقه ضعيف في الحديث؛ فإن مالكا قد جمع بين الإمامة في الفقه والإمامة في الحديث؛ ولذلك فإن الشافعي؛ بما حباه الله به من قوة الإدراك وحضور البديهة وقوة البيان، قد نال من ملازمته مالكا ما جاء من أجله، وهو أن يبلغ درجة الاجتهاد والاستقلال بالرأي، وأن يملك المقدرة العلمية على الأخذ والرد، والقبول والرفض.[7]

---

[1] أبو زهرة، الشافعي: (225).

[2] ابن حجر، توالي التأسيس، ص148.

[3] لمين، ما بين الإمامين مالك والشافعي، ص198.

[4] المصدر السابق.

[5] الشافعي، الأم، (201/7)، (323/7).

[6] لمين، ما بين الإمامين مالك والشافعي، ص185.

[7] المرجع السابق.

©جميع الحقوق محفوظة،عمادة البحث العلمي/ جامعة الزيتونة الاردنية 2021

ومما انتقده الشافعي على شيخيه الإمام مالك والإمام محمد بن الحسن وخالفهما فيه ما يلي:[1]

1. عدم أخذ الإمام مالك بأصل ثابت مطرد في الاستنباط.
2. وضع الإمام مالك أصلا لقبول خبر الواحد ولم يتقيد به.
3. الاستدلال بعمل أهل المدينة واعتباره إجماعا يجب اتباعه واعتباره حجة، وقد رد الإمام الشافعي هذا الإجماع، واعتبر الإجماع هو اجتماع العلماء في كل البلاد وليس اجتماع علماء بلد، والمسائل التي التي ادعى الإمام مالك فيها إجماع أهل المدينة كان من أهل المدينة من يرى خلافها، ومن عامة البلدان من يخالفها، إضافة إلى ما سبق؛ فإن الإجماع يأتي في مرتبة متأخرة عن نص الكتاب والسنة.
4. ترك الإمام مالك الحديث لقول الصحابي، ثم ترك قول ذلك الصحابي لرأي نفسه.
5. كان فقهاء الرأي في عصره يتكلمون في الرأي دون التوجه إلى بيان حدوده، فلم يضعوا حدا بين الرأي الصحيح وغير الصحيح، فجاء الشافعي وتكلم عن القياس ضابطا لقواعده، مبينا أسسه، وقعد القواعد للرأي الذي يعتقده صحيحا، فرسم حدود القياس ورتب مراتبه، وبين الشروط الواجب توافرها في الفقيه الذي يقيس، وميز القياس عن غيره من أنواع الاستنباط بالرأي التي يراها جميعا فاسدة ما عدا القياس.
6. إبطاله الاستحسان، واعتبر الاجتهاد بطريق الاستحسان من غير الاعتماد على نص ثابت ومن غير اعتماد على دلالة مرشدة اجتهاداً باطلاً لا يمت إلى الشرع بصلة.[2]

فالإمام الشافعي كانت له سمة خاصة تميزه عن شيوخه من العلماء اتسمت بالوسطية والاعتدال، وضيقت بشكل واضح من هوة الخلاف بين مدرستي الرأي والحديث، وتتضح معالمها من خلال الأمور الآتية:

1. حفاظه على السنة النبوية ووضع الضوابط التي يتم من خلالها قبول الحديث، كما أنه لم يقف على نص الأحاديث وروايتها فقط؛ بل تناولها بالشرح والتحليل والاستنباط، وقد فاق في منهجه هذا مدرسة الحديث.
2. ضبطه للرأي والقياس وإبطاله الاستحسان، ومخالفته لشيخه الإمام مالك في القول بحجية عمل أهل المدينة ومخالفته للحنفية في القول بالرأي، يتضح من ذلك أنه خالف كلتا المدرستين مما رسم منهجا وسطيا جعل التقارب بينهما أقرب والخلاف أبعد.[3]

قال أحمد بن حنبل: "ما زلنا نلعن أهل الرأي ويعلنوننا حتى جاء الشافعي فمزج بيننا يريد أنه تمسك بصحيح الآثار واستعملها، ثم أراهم أن من الرأي ما يحتاج إليه وتنبني أحكام الشرع عليه، وأنه قياس على أصولها ومنتزع منها"[4].

ثالثا: استنباطه للأصول وانتفاعه بالثروة الفقهية التي تركها فقهاء العراق والحجاز

لا شك أن علم الفقه سابق لعلم الأصول؛ إذ إن الفقه نشأ بالاستنباط والفتيا والاجتهاد، وكان الاجتهاد واقعا والرسول –صلى الله عليه وسلم– حي؛ فقد اجتهد الصحابة في حال غيابهم عن الرسول –صلى الله عليه وسلم– حين عرض لهم أمر لم يعرفوا له حكما.

---

[1] الشافعي، الأم، (201/7 وما بعدها). أبو زهرة، الشافعي، (275 وما بعدها). لمين، ما بين الإمامين مالك والشافعي، ص202.

[2] الشافعي، الرسالة، ص503 وما بعدها. الأم، (309/7 وما بعدها). أبو زهرة، الشافعي، ص301.

[3] الكرد، السحار، مكانة السنة عند الشافعي، ص428 بتصرف.

[4] عياض، القاضي: ترتيب المدارك وتقريب المسالك 91/1.

ثم توالى الاجتهاد بعد الرسول –صلى الله عليه وسلم– وبلغ ذروته في عهد الراشدين؛ فأورثوا الناس مع أحاديث رسول الله –صلى الله عليه وسلم– ثروة فقهية من الأقضية والفتاوى والأحكام العملية في سير نظام الدولة ومعاملتها للغير، ثم جاء التابعون فمنهم من كان يتفنن في الفتيا ويفتي فيما يقع وما هو من قبيل الفقه الافتراضي، ولما جاء عصر المجتهدين أصحاب المذاهب، كان في البلاد الإسلامية ثروة من الفتاوى والأقضية والأحكام متنوعة مختلفة النواحي متباينة الأشكال والألوان، فلمالك مجموعة فقهية، ولمحدثي مكة مجموعة من الأحاديث والآثار المرتبطة بالفقه، ولأهل العراق فقههم الذي جمع كثيرا من آراء الإمام محمد بن الحسن، فكانت هذه المجموعات الفقهية المتنوعة، ثروة مثرية من العلم والاستنباط.[1]

وجاء الشافعي فوجد تلك الثروة، ووجد الجدل بين أصحاب النواحي المختلفة، فخاض غماره بعقل الأريب، وكانت تلك المناقشة هادية له بلا ريب إلى التفكير في وضع موازين ومقاييس تضبط نظر المتناظرين ليتميز الخطأ من الصواب، ويكون أساس البحث والاجتهاد، فكان من ذلك اتجاهه إلى وضع أصول الفقه، ليكون أساسا للاستنباط، كما وضع ضوابط وموازين لنقد الآراء من حيث معارضاتها وترجيحاتها لمعرفة صحيحها من سقيمها.[2]

وانتهج الإمام الشافعي منهجا فريدا، كان له أثر كبير في تخليص الفكر الإسلامي من المذاهب الشاذة، والمناهج الفلسفية التي كانت قد تسربت إلى عقول الكثير من الناس من خلال النوافذ والشقوق، ويمكن الإشارة إلى أبرز مظهرين لهذا الأثر الكبير الذي لا يزال تاريخ الفكر الإسلامي يحمده للإمام الشافعي:[3]

1. القضاء على التباعد الخطير بين مدرستي الرأي والحديث، إذ إن كلا من أفراد هاتين المدرستين كان يتربص بالآخر وكان كل منهما يسفه آراء المخالف.

فجاء الشافعي وأخذ علمه من كلتا المدرستين، ورسم منهج المعرفة وأوضح من خلاله دور كل من العقل والنقل، وقد أوضحنا سالفا أنه انتصر للحديث ووضع ضوابط لقبول خبر الواحد، كما ضبط القياس وأبطل الاستحسان، ورسخ المناهج العلمية التي تنم عن وسطية واعتدال، فأخذت كل مدرسة تتأمل وتتدبر مسلك هذا الإمام المجتهد الفريد في منهجه والناصح في توجيهه، فبهرهم حتى أذعن له الموافق والمخالف، مما أدى إلى صلاح المدرستين وتلاقيهما على نهج الوسطية الذي رسمه الإمام الشافعي.[4]

2. تهافت التيارات الفلسفية المنحرفة: كالتيار الاعتزالي، وخاصة منذ ظهور كتاب "الرسالة" للإمام الشافعي، إذ إن هذا التيار هو وليد الفكر الفلسفي الإغريقي، وقد تسرب إلى المجتمع العربي الإسلامي تسريبا.

ومن خلال تعلم الشافعي في كلتا المدرستين واستفادته منهما يتضح جليا؛ أن منهجه يعدّ إلى يومنا هذا هو المنهج العاصم من الزلل والخطأ، إذ إنه الميزان الذي يوزن به اجتهاد كل مجتهد، وعلم الأصول الذي يعدّ الإمام الشافعي أول من دونه، هو حلقة الوصل لكل المجتهدين واجتماع كل المفتين فضلا عن مساهمته في تضييق الخلاف بين المذاهب الفقهية وجعل الخروج منه أمرا مستحبا، مما يقضي إلى التقارب والوصل بين العلماء وهو خير من التباعد والقطيعة، إذ العلم رحم بين أهله، وبهذا يرتفع الكلام عن الأئمة والأعلام؛ فلله در الإمام الشافعي در بما عنده من الدرر فأثرى الفقه وأصوله، وملأ طباق الأرض علما، وسقى الله أهل غزة التي أنجبته كرامة وعزة.

---

[1] أبو زهرة، الشافعي، ص347.

[2] المرجع السابق.

[3] البوطي، منهج الشافعي، ص6 وما بعدها.

[4] المرجع السابق، ص7.

©جميع الحقوق محفوظة،عمادة البحث العلمي/ جامعة الزيتونة الاردنية 2021

الخاتمة

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وبعد أن انتهيت من بحثي عن الإمام الشافعي بين مدرستي الرأي والحديث، خلصت إلى مجموعة من النتائج والتوصيات، جاءت على النحو الآتي:

أولا: النتائج

خلصت من وراء هذا البحث إلى مجموعة من النتائج، كانت على النحو الآتي:

1. هناك عوامل كثيرة أدت إلى ظهور مدرستي الرأي والحديث، كتأثرهم بمن سبقهم من الصحابة، إضافة إلى البيئة التي نشأت فيها كل من المدرستين وغيرها من العوامل الأخرى.
2. لكل مدرسة خصائص تميزت بها عن الأخرى، حيث إن أهل الحديث التزموا العناية بالأحاديث والوقوف عند الرواية غالبا في فتواهم، أما أهل الرأي فكانوا مقلين من رواية الأحاديث باحثين عن علل الأحكام وكثرة تفريعهم للفروع نظرا لتحضرهم وكثرة ما يعرض لهم من نوازل.
3. عمل الإمام الشافعي على التوفيق بين المدرستين عبر اتباعه لمنهجية وسطية فريدة، جمع فيها بين الاتباع والاجتهاد، والتوفيق، فلم يرجح كفة على أخرى.
4. خالف الشافعي شيوخه كالإمام مالك؛ لكنه أظهر أدبه واحترامه لشيوخه فكان متبعا وليس بمبتدع ولا مقلد.
5. جاء الشافعي بمنهج وسطي جديد اعتبر بمنزلة كنز أصولي فقهي تمثل ذلك في كتابيه الرسالة والأم؛ فكتابه الرسالة جمع بين دفتيه قواعد الأصول، وفي كتابه الأم نشر فقهه البديع باجتهاد العالم البصير.
6. لقد وفق الشافعي في تنقله بين البلاد، مما جعله يأخذ العلوم من مصادرها ومنابعها؛ فالحديث منشؤه الحجاز، والفقه والرأي منشؤه العراق، واللغة في البادية.
7. كثرة شيوخ الشافعي وتعددهم جعله صاحب مذهب وسطي، جمع فيه بين الرأي والحديث، وتنقله بين البلاد جعله أكثر إدراكا، وأعطاه عمقا وقوة في الاستنباط.

ثانيا: التوصيات

حيث خلصت من وراء هذا البحث إلى مجموعة من التوصيات، كانت على النحو الآتي:

1. الاهتمام بالثروة الفقهية التي تركها أسلافنا الفقهاء واستخلاص كنوزها، وعمل الأبحاث التي تظهر أسلوبهم في استنباط الأحكام والتوفيق بين الآراء المختلفة.
2. القيام بدراسات تبين أن اختلاف العلماء رحمة، وأن العلماء سعوا بكل مجهودهم للتوفيق وتضييق فجوة الخلاف بين الآراء المختلفة.
3. تشجيع العلماء وطلبة العلم على سبر أغوار كتب الفقهاء القدامى؛ لاستخلاص كنوزها وإثراء المكتبات العربية بالكنوز التي خلفوها للأمة من بعدهم.

©جميع الحقوق محفوظة،عمادة البحث العلمي/ جامعة الزيتونة الاردنية 2021

المصادر والمراجع

- **القرآن الكريم.**

أولاً: الكتب

- ابن حجر، شهاب الدين أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد الكناني، توالي التأسيس لمعالي محمد بن إدريس، تحقيق: أبو الفداء عبد الله القاضي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1، 1406هـ – 1986م.
- ابن علي، خلاصة الأصول (مختصر في أصول الفقه)، سلطان بن محمد، تحقيق: إلياس قبلان، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 2016م.
- ابن ماجه، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، سنن ابن ماجه، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية، بدون طبعة.
- أبو داود، سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي، سنن أبي داود، تحقيق: شعيب الأرنؤوط ومحمد كامل قرة بللي، دار الرسالة العالمية، ط1، 1430هـ – 2009م.
- أبو زهرة، الإمام محمد، الشافعي حياته وعصره – آراؤه وفقهه، دار الفكر العربي، ط2، 1367هـ – 1948م.
- الأشقر، عمر سليمان الأشقر، المدخل إلى دراسة المدارس والمذاهب الفقهية، دار النفائس، الطبعة الثانية، 1998م.
- الأعظمي، محمد محروس المدرس، وشائج الصلة المتميزة بين مذهبي أبي حنيفة ومالك رضي الله عنهما، الجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا، كلية معارف الوحي، قسم الفقه والأصول، بدون طبعة.
- الألباني، أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع – الرياض ط1، 1415هـ – 1995م.
- البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي، صحيح البخاري، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق، الطبعة الأولى، 1422هـ.
- البخاري، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله (المتوفى: 256هـ)، التاريخ الكبير، دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد، الدكن، طبع تحت مراقبة: محمد عبد المعيد خان.
- بك، محمد الخضري، تاريخ التشريع الإسلامي، دار الفكر، ط8، 1387هـ – 1967م.
- البوطي، محمد سعيد رمضان، منهج الشافعي رحمه الله، منشور على الإنترنت من غير طبعة.
- البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي (384 – 458هـ)، مناقب الشافعي للبيهقي، تحقيق: السيد أحمد صقر، مكتبة دار التراث، القاهرة، الطبعة الأولى، 1390هـ – 1970م.
- البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي بن موسى، السنن الكبرى، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط3، 1424هـ – 2003م.
- البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخرساني أبو بكر، معرفة السنن والآثار، تحقيق: عبد المعطي أمين قلعجي، جامعة الدراسات الإسلامية، كراتشي، باكستان، دار قتيبة، دمشق، بيروت، دار الوعي، حلب، دمشق، دار الوفاء، المنصورة، القاهرة، ط1، 1412هـ – 1991م.
- الترمذي، محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (المتوفى: 279هـ)، سنن

©جميع الحقوق محفوظة،عمادة البحث العلمي/ جامعة الزيتونة الاردنية 2021

الترمذي، تحقيق: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، بيروت، سنة النشر: 1998م.

- الحجوي، محمد بن الحسن بن العربيّ بن محمد الحجوي الثعالبي الجعفري الفاسي (المتوفى: 1376هـ)، الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، 1416هـ - 1995م.
- خليفة، كيلاني محمد خليفة، منهج الحنفية في نقد الحديث بين النظرية والتطبيق، دار السلام، الأولى، 2010م.
- الخليلي، أبو يعلى الخليلي، خليل بن عبد الله بن أحمد بن إبراهيم بن الخليل القزويني (المتوفى: 446هـ)، الإرشاد في معرفة علماء الحديث، تحقيق: د. محمد سعيد عمر إدريس، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة الأولى، 1409هـ.
- الخن، مصطفى سعيد، دراسة تاريخية للفقه وأصوله والاتجاهات التي ظهرت فيهما، الشركة المتحدة للتوزيع، سوريا، دمشق، ط1، 1404هـ - 1984م.
- الدقر، عبد الغني، الإمام الشافعي فقيه السنة الأكبر، دار القلم، دمشق، ط6، 1417هـ - 1996م.
- الدهلوي، أحمد بن عبد الرحيم ولي الله، الإنصاف، في بيان أسباب الاختلاف، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، دار النفائس، بيروت، ط2، 1404هـ.
- الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى: 748هـ)، سير أعلام النبلاء، تحقيق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، الطبعة الثالثة، 1405هـ - 1985م.
- الرازي، محمد بن عمر بن حسين فخر الدين، مناقب الإمام الشافعي، تحقيق: أحمد حجازي السقا، مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة، ط1، 1406هـ - 1986م.
- زيدان، عبد الكريم زيدان، المدخل لدراسة الشريعة الإسلامية، مؤسسة الرسالة، الطبعة السادسة عشرة، 2002م.
- الشافعي، أبو عبد الله محمد بن إدريس المطلبي القرشي، الأم، دار المعرفة، بيروت، بدون طبعة، 1410هـ - 1990م.
- الشافعي، أبو عبد الله محمد بن إدريس المطلبي القرشي، الرسالة، تحقيق: أحمد شاكر، بدون دار نشر ولا طبعة.
- الشرباصي، أحمد، الأئمة الأربعة، دار الهلال، بدون طبعة.
- الشكعة، مصطفى، الأئمة الأربعة، دار الكتاب المصري، القاهرة، دار الكتاب اللبناني، بيروت، ط3، 1411هـ - 1991م.
- صفي الدين، قواعد الأصول ومعاقد الفصول في أصول الفقه، وهو مختصر كتاب تحقيق الأمل في علمي الأصول والجدل، صفي الدين الحنبلي، تحقيق: إلياس قبلان، 2019، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.
- عبد المجيد، محمود عبد المجيد، الاتجاهات الفقهية عند أصحاب الحديث في القرن الثالث الهجري، مكتبة الخانجي، مصر، بدون طبعة، 1399هـ - 1979م.
- عبد الوهاب، على جمعة محمد عبد الوهاب، المدخل إلى دراسة المذاهب الفقهية، دار السلام، القاهرة، الطبعة الثانية، 1422هـ - 2001م.
- قانصو، وجيه، النص الديني من التفسير إلى التلقي، دار الفارابي، بيروت، لبنان، ط1، 2011م.

©جميع الحقوق محفوظة،عمادة البحث العلمي/ جامعة الزيتونة الاردنية 2021

- القصص، أحمد، نشوء الحضارة الإسلامية، بدون طبعة ولا دار نشر.
- القطان، مناع بن خليل القطان (المتوفى: 1420هـ)، تاريخ التشريع الإسلامي، مكتبة وهبة، ط5، 1422هـ - 2001م.
- القنوجي، عون الباري لحل أدلة صحيح البخاري شرح التجريد الصحيح، أبي الطيب محمد صديق بن حسن البخاري، تحقيق: محمد حسن إسماعيل؛ وأحمد المزيدي، دار الكتب العلمية، 2008.
- الكرد، السحار، أ. إبراهيم أحمد وأ. محمد زياد، مكانة السنة عند الشافعي وجهوده في حفظها، قسم الحديث الشريف وعلومه بكلية أصول الدين، الجامعة الإسلامية، غزة.
- لمين، الناجي، ما بين الإمامين مالك والشافعي "دراسة في موقف التلميذ من الشيخ وأهم الفروق الأصولية بينهما"، دار الحديث الحسنية، الرباط، (د.ط)، (د.ت).
- مالك، مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني، موطأ الإمام مالك، تصحيح: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، بدون طبعة، 1406هـ - 1985م.
- المحمدي، علي محمد يوسف، أثر السنة في فقه الشافعي، المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة، ماليزيا، 1990م.
- مسلم، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري، صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، بدون طبعة.

ثانياً: المواقع الإلكترونية

- غازي، تاريخ التشريع، موقع منارات: http://www.manaratweb.com
- موقع وزارة الأوقاف المصرية: http://www.islamic-council.com

©جميع الحقوق محفوظة،عمادة البحث العلمي/ جامعة الزيتونة الاردنية 2021